

قرار :

مادة ١ - يضاف إلى اعتمادات بعض أرباب وبنود القسم السادس (ميزانية وزارة الصحة للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩) مبلغ ٢٨٥٠٠ ليرة سورية بحسب يصبح مجموع اعتماداتها بعد الإضافة كما هو مبين أدناه :

الاعتماد النهائي	الاعتماد المضاف	الاعتماد الحالى	عنوان البند	البند
ل.س	ل.س	ل.س		
١٠٢٠٠	٤٠٠٠	٨٢٠٠	نفقات الخدمة والانتقال وأجور الفل	١ ٢
٥٩٠٠	١٥٠٠	٤٤٠٠	مصلحة الأوازم	٢ ٢
١٥٠٠	٢٠٠٠	١٣٠٠	أوامر وذمم وانتظام النقل	٦ ٢
١٥٠٠	١٠٠٠	٥٠٠	نفقات وأوامر انتظاف	٧ ٣
١٧١٥٠٠	٣١٥٠٠	١٤٠٠	إعانته ولوازتها	٩ ٣
١٥٠٠	٥٠٠	١٠٠٠	نفقات مدحورة السرطان وشلل الأطفال	١٠ ٣
<b>٣٨٥٠٠</b>				

قرار :

مادة ١ - يضاف اعتبار قدره ٢٠٠٠٠ ليرة سورية إلى الباب الثامن (نفقات الخاصة للأكلاف المختلفة) البند الثاني (نفقات مكافحة الحراد الصحراوى ونفقات حلات المكافحة المشتركة مع منظمة التغذية والزراعة التابعة لمائة الأمم المتحدة وشراء سموم ومواد احتياطية وتوصيات لموظفي وأجر عمال ومساهمة مالية تحدد بقرار من وزير الزراعة تدفع للمنظمة المذكورة) من القسم الثاني عشر الفرع الأول (وزارة الزراعة) من ميزانية السنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨ بحيث يصبح مجموع اعتماد هذا البند ٣٦٠٠٠ ليرة سوداء وستون ألف ليرة سورية.

مادة ٢ - تسدل الاعتمادات المضاف بموجب المادة الأولى من هذا القرار بزيادة مبلغ معادل إلى تقديرات الباب السادس (إيرادات مختلفة وإيرادات المصالح العامة) البند ٥٢ (إيرادات البدل البندى) من جدول بيان الإيرادات للزيانية العامة للنصف الأول من عام ١٩٥٨ والسنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به من تاريخ صدوره

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٨ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ٩٢٦ بشأن تحديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للنصف الأول من عام ١٩٥٨ وللسنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨ ،

مادة ٢ - تسدل الاعتمادات المضاف بموجب المادة الأولى من هذا القرار بزيادة مبلغ معادل لما من اعتمادات الباب الأول البند الأول (الرواتب وتوابعها) بحيث يصبح مجموع اعتماداته بعد الطعن ٦,٣٠٦,٧٦٠ ليرة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به من تاريخ صدوره

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٨ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر